

Distr.: General
11 November 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

المركز المالي المستكمل لبعثات حفظ السلام المنتهية

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/60/437) عن المركز المالي المستكمل للبعثات المنتهية الـ ١٩ المذكورة في الفقرة ١ من ذلك التقرير في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ويقضي البنودان ٥-٣ و ٥-٥ من النظام المالي بتسليم الأرصدة المتبقية للاعتمادات.

٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام في قرارها ٣٢٣/٥٧، على سبيل الاستثناء من البندين ٥ - ٣ و ٥ - ٥ من النظام المالي، إعادة نسبة ٥٠ في المائة من صافي النقدية المتاح في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ لقيده لحساب الدول الأعضاء، وقدرها ٨٤ ٤٤٦ ٠٠٠ دولار، بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وقررت أن ترجى إعادة الـ ٥٠ في المائة المتبقية حتى آذار/مارس ٢٠٠٤ فيما يتعلق بالأرصدة المالية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام المدرجة في الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام A/58/778. وقررت الجمعية العامة، فيما بعد، في قرارها ٢٨٨/٥٨، إجراء إعادة مبلغ ٨٤ ٤٤٦ ٠٠٠ دولار حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

٣ - واقترح الأمين العام في تقريره اللاحق عن المركز المالي لعمليات حفظ السلام المنتهية كما هو في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (A/59/752)، استبقاء رصيد النقدية البالغ ٩٢ ٨٩٨ ٠٠٠ دولار المتاح في ١١ بعثة. وأوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح

الأمين العام (انظر A/59/790، الفقرة ٨). وقررت الجمعية العامة، في مقررها ٥٦٣/٥٩، العودة إلى تناول مسألة المركز المالي المستكمل لبعثات حفظ السلام المنتهية في الجزء الرئيسي لدورتها الستين. ولم يُتخذ أي قرار آخر بشأن هذه المسألة منذ ذلك الحين.

٤ - ووفقاً لما هو مبين في الجدول ١ من تقرير الأمين العام (A/60/437)، كانت النقدية الصافية المتاحة لقيدها لحساب الدول الأعضاء في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ تبلغ ١٢٦ ٣٠٤ ٠٠٠ دولار، غير شاملة مبلغ الـ ٣٤ ٧٥٠ ٠٠٠ دولار الذي لم يقيد حتى الآن لحساب الدول الأعضاء. ويتضمن الجدول ٢ من التقرير توزيعاً لصافي النقدية المتبقية البالغ ١٢٦ ٣٠٤ ٠٠٠ دولار حسب بعثة حفظ السلام.

٥ - ووفقاً لما ذكر في الفقرة ٤ من تقرير الأمين العام، يمثل رصيد النقدية الصافية البالغ ١٢٦ ٣٠٤ ٠٠٠ دولار الصافي بعد خصم قروض يبلغ مجموعها ٤١,٨ مليون دولار مستحقة على أربع بعثات لحفظ السلام (٢٠ مليون دولار على بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، و٩ ملايين دولار على بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، و٩,٤ ملايين دولار على بعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي، و٣,٤ ملايين دولار على بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى)، وهي قروض ظلت دون سداد حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٥ من تقرير الأمين العام أن ٦ بعثات من بعثات حفظ السلام الـ ١٩ التي يغطيها التقرير كان بها عجز في النقدية يبلغ مجموعه نحو ٩٠,٦ مليون دولار في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ وهو ما يرجع إلى عدم سداد مدفوعات من الأنصبة المقررة. وتشير اللجنة إلى أنه كانت هناك في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ سبع بعثات لديها عجز في النقدية يبلغ مجموعه ٩٣,٢ مليون دولار بسبب عدم سداد مدفوعات من الأنصبة المقررة. وقد زُودت اللجنة، بناء على طلبها، بالجدول التالي:

عجز النقدية في بعثات حفظ السلام المنتهية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البعثة	العجز العجز		السبب الرئيسي للتقليص
	التشغيلي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤	التشغيلي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥	
بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا	١٣١	١٢٩	٢ دفع اشتراكات مقررة
عملية الأمم المتحدة في موزامبيق	١١٧٠	٨٧٠	٣٠٠ دفع اشتراكات مقررة
عملية الأمم المتحدة في الصومال	١٨٠٦٨	١٧٣٥٧	٧١١ دفع اشتراكات مقررة
بعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي	٧٨٨٨	٧٥٩٩	٢٨٩ وفورات من التزامات الفترة السابقة أو إلغاؤها
سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا	٤١٤٩٧	٤٠٨٣٦	٦٦١ دفع اشتراكات مقررة
بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى	٢٤٣٩٥	٢٣٨٥٣	٥٤٢ وفورات من التزامات الفترة السابقة أو إلغاؤها
فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال	١٣	-	١٣ سداد قرض تم الحصول عليه من بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
المجموع	٩٣١٦٢	٩٠٦٤٤	٢٥١٨

٧ - ووفقا لما ذكر في الفقرة ٨ من تقرير الأمين العام، فإنه نتيجة لارتفاع معدل الأنصبة المقررة غير المسددة في الحسابات الخاصة لبعض البعثات القائمة، هناك حاجة مستمرة إلى الاقتراض من البعثات المنتهية؛ فضلا عن ذلك، يجري سداد العجز المؤقت في النقدية في الميزانية العادية والمحكمتين عن طريق الاقتراض من البعثات المنتهية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المبالغ المقترضة لحساب بعثات حفظ السلام الجارية والميزانية العادية قد وصلت إلى مستوى مرتفع جدا حيث بلغت ١٠٩,٥ مليون دولار. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه جرى في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، اقتراض مبالغ من البعثات المنتهية لحساب بعثات قائمة لحفظ السلام (١٢٥,٥ مليون دولار) والصندوق العام (٩٠ مليون دولار) والمحكمتين (١٣,٥ مليون دولار).

٨ - وفيما يتعلق بالفترة التالية لـ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، فقد أعدت الأمانة العامة الجدول التالي الذي يتضمن معلومات عن المبالغ المقترضة من البعثات المنتهية لحساب البعثات الجارية والمحكمتين للفترة من حزيران/يونيه ٢٠٠٥ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٦:

المبالغ المقترضة من البعثات المنتهية لحساب البعثات الجارية والمحكمتين
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في حزيران/يونيه ٢٠٠٥	تموز/يوليه ٢٠٠٥	آب/أغسطس ٢٠٠٥	أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٥	تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥	كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥	كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٦	شباط/فبراير ٢٠٠٦	الرصيد في
٢٠	١٦	١٠	(٤٦)	-	-	-	٢٠	٢٠	بعثة الأمم المتحدة لإدارة المؤقتة في كوسوفو
-	-	-	-	-	-	-	٢٥	٢٥	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
-	-	-	٦	-	-	٥	-	١١	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
٩	-	-	-	٥	-	-	-	١٤	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٢٩	١٦	١٠	(٤٠)	٥	-	٥	٤٥	٧٠	المجموع الفرعي
-	-	-	-	-	-	١٥	١٥	٣٠	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
٢٩	٤٥	٥٥	١٥	٢٠	٢٠	٤٠	١٠٠	١٠٠	المجموع

٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه كان يُتوقع وقت إعداد تقرير الأمين العام أن تكون معظم المبالغ المقترضة من البعثات المنتهية لحساب بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في الصومال، بالنظر إلى توقيت اتخاذ الجمعية العامة قرارات بشأن تمويل هاتين البعثتين وما ترتب عليه من توقيت تلقي أنصبة مقررة جديدة. إلا أن اللجنة قد أُبلغت أيضا بأنه ينتظر الآن أن يصل مجموع المبالغ المتوقع اقتراضها حتى نهاية شباط/فبراير ٢٠٠٦ إلى ١٠٠ مليون دولار (انظر الفقرة ٨ أعلاه)؛ فضلا عن ذلك، تتسم الحالة فيما يتعلق بالميزانية العادية والمحكمتين بدرجة من عدم التيقن تزيد كثيرا عن درجته وقت إعداد تقرير الأمين العام، وهو تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥؛ وإذا حدث تأخر كبير في سداد المدفوعات المتوقعة في ٢٠٠٥، فقد يلزم اقتراض ما يصل إلى ٧٥ مليون دولار لحساب الميزانية العادية بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

١٠ - وقد زودت الأمانة العامة للجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات عن تدفق النقدية المتوقعة في إطار الميزانية العادية للفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٦ على النحو التالي:

إسقاطات تدفق النقدية للميزانية العادية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٥	تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥	كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥	كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٦	شباط/فبراير ٢٠٠٦	
						المتحصلات
٢٥	٨	٣٧٣	٣٨٩	٢٧٥		الاشتراكات
٢	٢	٢	٢	٢		إيرادات متنوعة
١٢٦	١٨٥	١٦٣	١٥٠	١٥٠		المصرفات
٣٥٦	٢٥٧	٨٢	٢٩٤	٥٣٥	٦٦٢	النقدية المتاحة

١١ - وقد طلبت اللجنة معلومات عن حالة الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام وأبلغت بأن النقدية المتاحة في الصندوق كانت تبلغ ١٤٠ مليون دولار في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

١٢ - وقد سبق أن أعربت اللجنة الاستشارية عن قلقها بشأن مسألة الأنصبة غير المسددة التي تؤثر سلباً على قدرة المنظمة على الوفاء بالتزاماتها المالية. فهذه المسألة المتمثلة في عدم سداد الدول الأعضاء للأنصبة و/أو تأخرها في سدادها هي مسألة قائمة منذ وقت طويل؛ والحل الحقيقي لها هو دفع الأنصبة المقررة كاملةً وفي حينها.

١٣ - وترى اللجنة الاستشارية أن إجراء إعادة "النقدية المتاحة" إلى الدول الأعضاء هو قرار يتصل بالسياسة العامة تقرره الجمعية العامة. وتوجه اللجنة الانتباه في هذا الصدد إلى الفقرة ١٢ من تقريرها المتعلق بالصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام (A/58/732)، الذي أشارت فيه إلى أن الأرصدة النقدية من البعثات المنتهية يبدو أنها المصدر الوحيد الذي يمكن استخدامه للاقتراض التناقلي المؤقت حين تنفذ نقدية المحكمتين الدوليتين أو بعثات حفظ السلام العاملة. كما يشكل النقد الآتي من البعثات المنتهية مصدر تمويل لبعثات جديدة أو موسعة بالإضافة إلى الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام. فالإقتراض من بعثات عاملة غير مسموح به وفقاً لقرارات الجمعية العامة (انظر، على سبيل المثال، الفقرة ٢٣ من القرار ٣٣٥/٥٧)، ويقتصر استخدام الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام على الأغراض المبينة في قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف. وقد تود الجمعية العامة أخذ ملاحظات اللجنة في الحسبان عند اتخاذ قرارها.